

حكم من سجد سجدة التلاوة في الصلاة فلما قام قرأ من سورة أخرى

عبدالمحسن الزامل

رجل قرأ في السورة فيها آية سورة فيها سجدة فلما قام من آية السجدة سورة أو آية من سورة أخرى يكمل الآية أو السورة التي بعدها. فما حكم فعله - [00:00:00](#)

يعني لما قرأت فيها سجدة فقرأ آية من سجن من سورة أخرى هو إذا كان الإنسان يصلي وقراءته متصلة خصوصا إذا كان منفرد مثلا أو كان في جهرية الأولى أن تكون القراءة متصلة - [00:00:18](#)

فلا يقرأ من هذه السورة ومن هذه سنة النبي عليه الصلاة والسلام أما في حال الجار هذا واضح لكن في حال اصرار هذا هو الاكمل وهذا سنته عليه الصلاة والسلام - [00:00:38](#)

لكن لو أنه أحيانا قرأ الفاتحة ثم بعد ذلك قرأ آيات من سورة البقرة ثم آيات من سورة آل عمران فلا يظهر فيه شيء أقرأوا ما تيسر من القرآن لا يظهر فيه شيء وأنه يجب عليه - [00:00:51](#)

أن يواصل قراءته ماذا حتى يركع فلو أنه قرأ مثلا نادي الشورى ثم انتقل لا يظهر فيه شيء ما دام أنه لا يترتب على ذلك تركوا شيئا يجب وصله ما بعده مثلا - [00:01:08](#)

وقد رواه أبو داود باسناد جيد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بابي بكر وكان يقرأ يخفض صوته وبعمر يقرأ يرفع صوته - [00:01:23](#)

كذلك يقرأ آيات من سور فقال النبي عليه الصلاة والسلام حديث أبي قتادة أسنده جيد ورواه من حديث أبو هريرة أيضا بزيادة ذكر بلال عن أبي قتادة جاء أنه قال يا أبا بكر ارفع قليلا - [00:01:38](#)

قال وقال ارفع قدمه ومر بعمر وهو ارفع صوته قال اوقظوا الوسنان واطردوا الشيطان قال اخفوا قليلا وفي رواية أبي هريرة أنه قال يا بلال مررت بك وانت أقرأ من سورة كذا أو من سورة كذا - [00:02:04](#)

كان يقرأ من صور متعددة في صلاته فقال يا رسول الله سلام طيب يجمعه الله بعظه إلى بعض قال عليه الصلاة والسلام بعد ذلك كلكم قد أصاب كلكم فيه أن النبي عليه الصلاة والسلام أقر بل أنى على فعل بلال كان يقرأ - [00:02:25](#)

آيات من صور متعددة قوله وظاهر هذا أنه يعني في كل ركعة ولا بأس به لكن السنة المستقرة الثابتة هو اتمام القراءة إلا إذا عرّض عنه شيء فلا بأس أن يركع كما في سورة كما قرأ سورة المؤمنون عليه الصلاة والسلام - [00:02:48](#)

عند ذكر موسى وهارون ركع عليه الصلاة والسلام ولهذا في حديث آانس وعائشة رضي الله عنهم في ذلك الذي يختم بقل هو الله أحد. النبي عليه الصلاة والسلام استدعى الدعاة وقال ما الذي يحملك على هذا - [00:03:13](#)

النبي عليه سأل علي ثم بعد ذلك قره النبي عليه السلام أقره قال ادخلك الجنة الرحمن فانا أحبها النبي عليه الصلاة والسلام أقر عليك والشئ قد يكون النبي عليه الصلاة والسلام لا يفعله - [00:03:38](#)

لكن يفعل في عهده فيسكت عنه أو يبلغ أو يقره عليه الصلاة والسلام فيكون أمرا لا بأس به وإن كان السنة هي ما فعل عليه الصلاة والسلام ولا جماعة وهذا لا بأس به هو جائز - [00:04:00](#)

أما إذا كان سجد ثم قام فهذا أيسر لأنه فصل بسجود إذا فصل الوجوه كأنها قراءة جديدة لأنه بعد ما يرفع من السجود إلى القيام

لا يلزمه القراءة. يجوز ان يركع - 00:04:19

يجوز ان يركع فاذا اراد ان يقرأ وقرأ آية في سورة اخرى او آية مثلاً في نفس السورة بعدها مثلاً في اخر السورة فلا بأس بذلك كما -

00:04:37